

اللائحة المفوضة للمفوضية (الاتحاد الأوروبي) 1342/2021

المؤرخ 27 أيار/مايو 2021

استكمال اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 للبرلمان الأوروبي والمجلس بقواعد بشأن المعلومات التي يتعين إرسالها من قبل دول ثالثة وسلطات الرقابة وهيئات الرقابة لغرض الإشراف على الاعتراف بها بموجب المادة 33 (2) و (3) من لائحة المجلس (EC) رقم 2007/834 للمنتجات العضوية المستوردة والتدابير الواجب اتخاذها في ممارسة هذا الإشراف

(نص ذو صلة بالمنطقة الاقتصادية الأوروبية)

إن المفوضية الأوروبية،

وإذ تضع في اعتبارها المعاهدة المتعلقة بعمل الاتحاد الأوروبي(1)،

وإذ يضع في اعتباره اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 30 مايو 2018 بشأن الإنتاج العضوي ووضع العلامات على المنتجات العضوية وإلغاء لائحة المجلس (EC) رقم 2007/834 (2)، ولا سيما المادتين 48 (4) و 57 (3) منها،

بينما:

- (1) عملا بالمادة 48 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، سينتهي الاعتراف بدول ثالثة لأغراض التكافؤ بموجب المادة 33 (2) من لائحة المجلس (EC) رقم 2007/834 (2) لواردات المنتجات العضوية إلى الاتحاد في 31 ديسمبر 2026.
- (2) وفقا للمادة 57 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، سينتهي الاعتراف بسلطات الرقابة وهيئات الرقابة لأغراض التكافؤ بموجب المادة 33 (3) من اللائحة (EC) رقم 2007/834 لواردات المنتجات العضوية إلى الاتحاد في 31 ديسمبر 2024.
- (3) عند طرح المنتجات العضوية المستوردة إلى الاتحاد في سوق الاتحاد حتى نهاية تلك الفترات الانتقالية، يجب إنتاجها وفقا لقواعد الإنتاج وتخضع لترتيبات مراقبة مكافئة لتلك المنصوص عليها في اللائحة (EC) رقم 2007/834 وكذلك مع قواعد التنفيذ المرتبطة بها المنصوص عليها في لوائح المفوضية (EC) رقم 2008/889 (3) و (EC) رقم 2008/1235 (4).
- (4) لذلك، في جميع مراحل الإنتاج والإعداد والتوزيع في بلدان ثالثة، يجب على المشغلين الاستمرار في تقديم أنشطتهم إما إلى نظام تحكم في بلد ثالث معترف به لأغراض التكافؤ على النحو المشار إليه في المادة 48 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018، أو إلى سلطة مراقبة أو هيئة تحكم على النحو المشار إليه في المادة 57 (1) من تلك اللائحة.
- (5) ولضمان الإشراف المناسب من جانب هذه البلدان الثالثة أو سلطات الرقابة وهيئات الرقابة المعنية، من الضروري وضع قواعد بشأن إجراءات الاستعراض المنتظم لاكتشافها خلال الفترات الانتقالية. ولهذا الغرض، ينبغي أن تحدد هذه اللائحة، على وجه الخصوص، المعلومات التي ستقدمها البلدان الثالثة أو سلطات الرقابة وهيئات الرقابة إلى اللجنة لممارسة ذلك الإشراف، بما في ذلك من خلال الفحص الميداني. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحدد هذه اللائحة التدابير التي يتعين على المفوضية اتخاذها في ممارسة هذا الإشراف، بما في ذلك تعليق أو سحب البلدان الثالثة المعترف بها أو سلطات الرقابة وهيئات الرقابة من القوائم المنشأة وفقا للمادتين 48 (3) و 57 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018.

(1) OJ L 150، 6/14/2018، ص 1.

(2) لائحة المجلس الأوروبي رقم 2007/834 المؤرخة 28 يونيو 2007 بشأن الإنتاج العضوي وتوسيم المنتجات العضوية وإلغاء اللائحة (الجماعة الاقتصادية الأوروبية) رقم 91/2092 (OJ L 189، 20.7.2007، p. 1).

(3) لائحة المفوضية الأوروبية رقم 2008/889 المؤرخة 5 سبتمبر 2008 التي تضع قواعد مفصلة لتنفيذ لائحة المجلس (EC) رقم 2007/834 بشأن الإنتاج العضوي وتوسيم المنتجات العضوية فيما يتعلق بالإنتاج العضوي ووضع العلامات والمراقبة (OJ L 250، 18.9.2008، ص 1).

(4) لائحة المفوضية الأوروبية رقم 2008/1235 المؤرخة 8 ديسمبر 2008 التي تضع قواعد مفصلة لتنفيذ لائحة المجلس (EC) رقم 2007/834 فيما يتعلق بترتيبات استيراد المنتجات العضوية من بلدان ثالثة (OJ L 334، 12.12.2008، ص 25).

(6) توخبا للوضوح واليقين القانوني، ينبغي تطبيق هذه اللائحة اعتباراً من تاريخ تطبيق اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 حتى انتهاء اعتراف الدول الثالثة أو سلطات الرقابة وهيئات الرقابة ،

اعتمدت هذه اللائحة:

المادة (1)

الإشراف على دول ثالثة

1. يجب أن يتضمن التقرير السنوي الذي سيتم إرساله إلى المفوضية وفقاً للمادة 48 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، بحلول 31 مارس من كل عام ، من قبل دولة ثالثة مشار إليها في المادة 48 (1) من تلك اللائحة والمدرجة في القائمة الموضوعية بموجب اللائحة التنفيذية التي سيتم اعتمادها وفقاً للمادة 48 (3) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ("بلد ثالث") ما يلي:

(أ) معلومات عن تطوير الإنتاج العضوي في البلد الثالث ، بما في ذلك المنتجات المنتجة ، والمنطقة المزروعة ، ومناطق الإنتاج ، وعدد المنتجين ، وأنشطة تجهيز الأغذية ؛

(ب) معلومات عن طبيعة المنتجات الزراعية العضوية والمواد الغذائية المصدرة إلى الاتحاد؛

(ت) وصف لأنشطة المراقبة والإشراف التي قامت بها السلطة المختصة في البلد الثالث في العام السابق ، والنتائج التي تم الحصول عليها والتدابير التصحيحية المتخذة ؛

(ث) أي تحديثات على معايير الإنتاج المطبقة في البلد الثالث التي تم تقييمها على أنها معادلة لقواعد الإنتاج المشار إليها في العنوانين الثالث والرابع من اللائحة (EC) رقم 2007/834 ؛

(ج) أي تحديثات على تدابير الرقابة المطبقة في البلد الثالث ، والتي تم تقييمها على أنها ذات فعالية مكافئة لتلك المشار إليها في الباب الخامس من اللائحة (EC) رقم 2007/834 ، والتأكيد على أن تدابير الرقابة هذه قد تم تطبيقها بشكل دائم وفعال ؛

(ح) أي تحديثات أخرى على الملف الفني للبلد الثالث ؛

(خ) موقع الإنترنت أو أي عنوان آخر يمكن العثور فيه على قائمة محدثة بالمشغلين الخاضعين لنظام التحكم ، بالإضافة إلى نقطة اتصال حيث تتوفر معلومات بسهولة عن حالة اعتمادهم وفئات المنتجات المعنية ؛

(د) أي معلومات أخرى تعتبرها الدولة الثالثة ذات صلة.

2. يجب على البلد الثالث إخطار اللجنة دون تأخير ، عبر المنصة الإلكترونية لنظام معلومات الزراعة العضوية (OFIS) ، بأي تغييرات يتم إجراؤها على التدابير المعمول بها في ذلك البلد الثالث أو على تنفيذها ، ولا سيما على نظام المراقبة الخاص به.

3. يجب على الدولة الثالثة إخطار المفوضية دون تأخير ، عبر OFIS ، بأي تغييرات يتم إجراؤها على البيانات الإدارية المدرجة في القائمة الموضوعية بموجب لائحة تنفيذية يتم اعتمادها وفقاً للمادة 48 (3) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018.

4. ويجوز للجنة في أي وقت أن تطلب أي معلومات إضافية من البلد الثالث، بما في ذلك تقديم تقرير أو أكثر من تقارير الفحص الفوري التي يضعها خبراء مستقلون.

5. يجوز للجنة، بناء على تقييم المخاطر أو في حالة الاشتباه في عدم الامتثال، تنظيم فحص فوري في البلد الثالث من قبل خبراء تعيينهم.

6. عندما تتلقى اللجنة إخطاراً من دولة عضو تبلغها بالاشتباه الموثق في وجود مخالفة أو انتهاك فيما يتعلق بامتثال المنتجات العضوية المستوردة للمتطلبات المنصوص عليها في اللائحة (EC) رقم 2007/834 ومعايير الإنتاج وتدابير الرقابة المقبولة على أنها معادلة على أساس التقييم الذي تم إجراؤه ، يجب عليه إخطار السلطة المختصة في البلد الثالث به. وتقوم تلك السلطة المختصة بالتحقيق في أصل المخالفة أو الانتهاك المشتبه فيهما، وتقوم في غضون 30 يوماً بتقييمها من إخطار اللجنة، بإبلاغ اللجنة والدولة العضو المعنية بنتيجة التحقيق وبالإجراء المتخذ.

المادة (٢)

الإشراف على السلطات الرقابية والهيئات الرقابية

1. على أساس التقارير السنوية وفي ضوء أي معلومات أخرى يتم تلقيها ، تضمن المفوضية الإشراف المناسب على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة المشار إليها في المادة 57 (1) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 والمدرجة في القائمة التي وضعتها اللائحة التنفيذية التي سيتم اعتمادها وفقا للمادة 57 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ("سلطات الرقابة وهيئات الرقابة") من خلال مراجعة الاعتراف بها بانتظام. ولهذا الغرض ، يجوز للجنة أن تطلب المساعدة من الدول الأعضاء. تحدد طبيعة الإشراف على سلطات الرقابة وهيئات الرقابة على أساس نهج عدم الامتثال القائم على المخاطر ، مع مراعاة حجم المنتجات المعتمدة وصادراتها إلى الاتحاد ونتائج التقييم الفوري المنتظم والمراقبة وإعادة التقييم المتعدد السنوات لأنشطتها من قبل هيئة اعتماد أو ، حسب الاقتضاء ، من قبل سلطة مختصة.
2. بحلول 28 فبراير من كل عام ، ترسل سلطات الرقابة وهيئات الرقابة إلى اللجنة تقريراً سنوياً. يجب أن يقوم التقرير السنوي بتحديث معلومات الملف الفني المدرج في الطلب الأولي للاعتراف ، كما تم تعديله مؤخراً. ويجب أن تشمل على الأقل ما يلي:
 - (أ) نظرة عامة على أنشطة سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في البلد الثالث أو البلدان الثالثة التي تم الاعتراف بها ، بما في ذلك عدد المشغلين ومجموعات المشغلين المعنيين وطبيعة المنتجات الزراعية والمواد الغذائية ، مرتبة حسب الفئات ومجموعة حسب رموز التعريف ؛
 - (ب) أي تحديثات على معايير الإنتاج المطبقة في البلد الثالث أو البلدان الثالثة التي تم الاعتراف بسلطة الرقابة أو هيئة التحكم فيها ، بما في ذلك تقييم تكافؤ تلك المعايير لقواعد الإنتاج المشار إليها في العنوانين الثالث والرابع من اللائحة (EC) رقم 2007/834 ؛
 - (ت) أي تحديثات على تدابير الرقابة المطبقة في البلد الثالث أو البلدان الثالثة التي تم الاعتراف بسلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بشأنها ، بما في ذلك تقييم التكافؤ لتلك المشار إليها في الباب الخامس من اللائحة (EC) رقم 2007/834 ، والتأكيد على أن تدابير الرقابة هذه قد تم تطبيقها بشكل دائم وفعال ؛
 - (ث) وصف لأنشطة الرقابة التي قامت بها سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في العام السابق في البلد الثالث أو البلدان الثالثة التي تم الاعتراف بها ، والنتائج التي تم الحصول عليها ، والمخالفات والانتهاكات التي لوحظت والتدابير التصحيحية المتخذة ؛
 - (ج) أي تحديثات أخرى على معلومات الملف الفني الذي تم إرساله مع الطلب الأولي للاعتراف وتحديثاته الإضافية ؛
 - (ح) نسخة من آخر تقرير تقييم صادر عن هيئة الاعتماد أو ، عند الاقتضاء ، عن سلطة مختصة ، والذي يجب أن يحتوي على نتائج التقييم الفوري المنتظم والمراقبة وإعادة التقييم المتعدد السنوات لأنشطة سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في البلد الثالث أو البلدان الثالثة التي تم الاعتراف بها. ويؤكد تقرير التقييم هذا أن سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة قد قيمت تقييماً مرضياً من حيث قدرتها على الوفاء بالشروط المنطبقة على اعتراف اللجنة بها ، وأنها نفذت أنشطتها بفعالية وفقاً لتلك الشروط. علاوة على ذلك ، يجب أن يبين تقرير التقييم ويؤكد تكافؤ معايير الإنتاج وتدابير الرقابة المشار إليها في النقطتين (ب) و (ج) ؛
 - (خ) الموقع الشبكي على الإنترنت حيث يمكن الاطلاع على قائمة المشغلين الخاضعين لنظام المراقبة بإحدى اللغات الرسمية للاتحاد ، فضلاً عن نقطة اتصال تتاح فيها معلومات بسهولة عن حالة اعتمادهم ، وفئات المنتجات المعنية ، فضلاً عن المشغلين والمنتجات الموقوفة وغير المعتمدة ؛
 - (د) أي معلومات أخرى تعتبرها سلطة الرقابة أو جهة الرقابة ذات صلة.

يجب تقديم التقرير السنوي وأي معلومات إضافية تطلبها اللجنة بشأن التقرير السنوي عبر OFIS.

3. ويجوز للجنة أن تطلب أي معلومات إضافية بشأن التقرير السنوي. وتقدم تلك المعلومات الإضافية في شكل إلكتروني.

المادة (٣)

استعراض الاعتراف ببلدان ثالثة

في إطار مراجعتها المنتظمة للاعتراف بدول ثالثة وفقا للمادة 48 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018 ، تطبق المفوضية القواعد التالية وتعديل قائمة الدول الثالثة وفقا للمادة 48 (3) من تلك اللائحة:

- (أ) يجوز للجنة في أي وقت تعديل المواصفات الواردة في القائمة على أساس المعلومات الواردة؛
- (ب) ويجوز للجنة أن تعلق إدراج بلد ثالث في القائمة إما على أساس المعلومات الواردة، أو عندما لا يقدم بلد ثالث معلومات كافية على النحو المطلوب أو عندما لا يوافق على إجراء فحص فوري؛
- (ت) تعلق اللجنة إدراج بلد ثالث من القائمة إذا أخفق البلد الثالث، بعد طلب من اللجنة، في اتخاذ إجراءات علاجية مناسبة وفي الوقت المناسب في غضون فترة تحددها اللجنة وفقا لخطورة المشكلة، والتي يجب ألا تقل عن 30 يوما؛
- (ث) تسحب اللجنة انضمام بلد ثالث من القائمة في الحالات التالية:
- (أ) لا يرسل البلد الثالث في الوقت المحدد التقرير السنوي المشار إليه في المادة 1 (1) من هذه اللائحة ؛
- (ب) المعلومات الواردة في ذلك التقرير السنوي غير كاملة؛
- (ج) بعد طلب من اللجنة خلال فترة تحددها اللجنة وفقا لخطورة المشكلة ، والتي يجب ألا تقل عن 30 يوما ، لا يحتفظ البلد الثالث بالمعلومات المتاحة أو لا يبلغ جميع المعلومات المتعلقة بملفه الفني أو نظام التحكم الخاص به ؛ أو
- (د) بعد طلب من اللجنة ، لا يوافق البلد الثالث على الفحص الفوري.

المادة (٤)

استعراض الاعتراف بسلطات الرقابة وهيئات الرقابة

1. في إطار مراجعتها المنتظمة للاعتراف بسلطات الرقابة وهيئات الرقابة وفقا للمادة 2 (1) من هذه اللائحة ، تطبق المفوضية القواعد التالية وتعديل قائمة سلطات الرقابة وهيئات الرقابة وفقا للمادة 57 (2) من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 848/2018:

- (أ) يجوز للجنة في أي وقت تعديل المواصفات المتعلقة بسلطة مراقبة أو هيئة مراقبة في القائمة على أساس المعلومات الواردة؛
- (ب) ويجوز للجنة أن تعلق قيد سلطة مراقبة أو هيئة مراقبة من القائمة إما على أساس المعلومات الواردة، أو عندما لا تقدم سلطة المراقبة أو هيئة المراقبة معلومات كافية على النحو المطلوب أو عندما لا توافق على إجراء فحص فوري؛
- (ت) تعلق اللجنة قيد سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة من القائمة إذا لم تتخذ سلطة الرقابة أو هيئة المراقبة، بعد طلب من اللجنة، إجراء علاجيا مناسباً وفي الوقت المناسب في غضون فترة تحددها اللجنة وفقا لخطورة المشكلة، والتي يجب ألا تقل عن 30 يوما؛
- (ث) تسحب اللجنة قيد سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة من القائمة في الحالات التالية:
- (أ) لا ترسل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في الوقت المحدد التقرير السنوي المشار إليه في المادة 2 (2) من هذه اللائحة ؛
- (ب) المعلومات الواردة في التقرير السنوي غير كاملة؛
- (ج) لا تحتفظ سلطة الرقابة أو هيئة التحكم أو لا تنقل جميع المعلومات المتعلقة بملفها الفني أو نظام التحكم الخاص بها ؛
- (د) لا تحتفظ سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة بالمعلومات المتاحة عن التحقيقات في عدم الامتثال ؛

- (هـ) فشل سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة في اتخاذ التدابير التصحيحية الكافية رداً على عدم الامتثال والانتهاكات التي لوحظت ؛
- (و) لا توافق سلطة الرقابة أو هيئة الرقابة على الفحص الفوري الذي تطلبه اللجنة ، أو إذا جاء الفحص الفوري بنتيجة سلبية بسبب خلل منهجي في تدابير الرقابة ؛ أو
- (ز) في أي حالة أخرى ، هناك خطر على المستهلك أن يتم تضليله بشأن الطبيعة الحقيقية للمنتجات المعتمدة من قبل سلطة الرقابة أو هيئة التحكم.
2. قبل الانسحاب وفقاً للنقطة (د) من الفقرة 1 ، تطلب اللجنة من سلطة المراقبة أو هيئة المراقبة معالجة الحالات المشار إليها في تلك النقطة في غضون فترة تحددها اللجنة وفقاً لخطورة المشكلة ، والتي يجب ألا تقل عن 30 يوماً.

المادة (٥)

بدء النفاذ والتطبيق

تدخل هذه اللائحة حيز النفاذ في اليوم العشرين التالي لنشرها في الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي.

يسري اعتباراً من 1 يناير 2022.

تسري المادتان 1 و 3 حتى 31 ديسمبر 2026.

تسري المادتان 2 و 4 حتى 31 ديسمبر 2024.

تكون هذه اللائحة ملزمة في مجملها وقابلة للتطبيق مباشرة في جميع الدول الأعضاء. حرر في بروكسل، في 27 أيار/مايو 2021.

بالنسبة للجنة ، الرئيس

أورسولا فون دير لاين